

# بدعة الطرائق في الإسلام

للشيخ المصلح  
العربي التبسي  
(عضو جمعية العلماء المسلمين  
الجزائريين))

قام بصف ونشر الكتاب  
أبو عمر الدوسري  
[www.frqan.com](http://www.frqan.com)

قال ابن الماجشون: ((سمعت مالكا يقول: من  
أحدث في هذه الأمة شيئا لم يكن عليه سلفها  
فقد زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خان الرسالة لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ  
دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ  
دِينًا﴾ فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم  
دينا)). (الاعتصام للشاطبي 1 / 62).

## [مقدمة المعتني]

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. فهذه مقالات منيرة وصفحات أنيقة، للشيخ المصلح العربي التبسي- أحد أعضاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين المبرزين- أبطل فيها ثلاثا من أهم بدع الطريقة وهي:

3- بدعة تحديد الأذكار.

2- بدعة إعطاء العهود للأتباع.

3- وبدعة التصدي للدعوات.

وقد أجاد الشيخ في طريق استدلاله على بدعة الطرائق في الإسلام، وأبان بالبراهين الواضحة منافاتها لما كان عليه هدي السلف الصالح.

وهذه المقالات (ثلاث) نشرت في مجلة الشهاب الجزائرية؟ التي أنشأها رئيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين الشيخ العلامة عبد الحميد بن باديس رحمه الله (مج 4 عدد 166، 168 و 169 سنة 1347 هـ 9281 م)، فما كان من كاتب هذه السطور إلا جمع ما تناسب وافترق في هذه الرسالة لتكون في متناول العام والخاص.

ثم إنني بعد جمعي لهذه المقالات وقفت على مقالة للشيخ بعنوان ((إن كنت حاملا فلدي غلاما)) نشرتها مجلة الشهاب في عديدين (مج 4 عدد 177 و 178 سنة 1347 هـ/92 م) رد فيها على المدعو (ناصر معروف) أحد أنصار الطريقين الذي كتب مجموعة من المقالات في جريدة البلاغ رد فيها بزعمه على مقالات الشيخ التبسي ((بدعة الطرائق في الإسلام)). ولقد ألحقت هذه المقالة بالمقالات الثلاث تكميلا للفائدة.

جعل الله هذا العمل خالصا لوجهه ورحم الله الشيخ العربي التبسي وأدخله فسيح جنانه.

**كتبه:**  
**محمد شايب شريف بالجزائر**  
**من سنة 1424 هـ**

## ترجمة الشيخ العربي التبسي

ولد العربي بن بلقاسم بن مبارك بن فرحات التبسي بقرية (ايسطح) قرب مدينة تبسة بأقصى الشرق الجزائري سنة 1321 هـ/1895 م. ابتدأ العربي التبسي حفظ القرآن على يد والده، وفي سنة 1324 هـ/1907 م رحل إلى زاوية ناجي الرحمانية جنوب شرقي مدينة خنشلة بالشرق الجزائري فآتم حفظ القرآن خلال ثلاث سنوات. ثم رحل إلى زاوية مصطفى بن عزوز ب(نفطة) جنوب غرب تونس في سنة 1327 هـ/1910 م وفيها أتم رسم القرآن وتجويده وأخذ مبادئ النحو والصرف والفقه والتوحيد، ثم التحق بجامع الزيتونة بتونس سنة 1331 هـ/1914 م حيث نال شهادة الأهلية ثم رحل إلى الأزهر بمصر سنة 1339 هـ/1920 م فمكث فيه إلى غاية سنة 1346 هـ/1927 م ثم رجع إلى تونس وحصل على شهادة التطويع (العالمية) بجامع الزيتونة.

عاد إلى الجزائر سنة 1347 هـ/1927 م فاشتغل بالتعليم العربي الإسلامي في تبسة وغيرها من أرض الجزائر وشارك في الحركة الإصلاحية التي كان يقودها الشيخ عبد الحميد بن باديس بقلمه بما كان ينشر له في الجرائد والمجلات ودروسه التي كان يلقيها في المساجد.

وفي سنة 1355 هـ/1935 م اختير كاتبا عاما لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ثم نائبا لرئيسها الجديد الشيخ البشير الإبراهيمي وذلك سنة 1360 هـ/1940 م. ولما رحل الإبراهيمي إلى المشرق سنة 1371 هـ/1952 م تولى الشيخ التبسي رئاسة الجمعية إلى أن توقف نشاطها. وقد سجن الشيخ عدة مرات من طرف الاحتلال الفرنسي لمواقفه الصريحة ضد الاستعمار، وفي 4 رمضان 1376 هـ/4 أبريل 1957 م خطفه الفرنسيون من مقر سكناه واغتالوه. رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جنانه.

وقد جمع له الدكتور أحمد الرفاعي الشريف مجموعة مقالاته التي نشرت في بعض المجلات كالشهاب وغيرها

تحت عنوان ((مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية  
في الجزائر)) نشرت في جزئين أحدهما طبع سنة  
1402هـ والآخر سنة 1404هـ.

## كلمات منيرة للشيخ التبسي - رحمه الله تعالى -

قال رحمه الله في معرض الرد على بعض الطرقيين: ((أما السلفيون الذين نجاهم الله مما كدتم لهم فهم قوم ما أتوا بجديد وأحدثوا تحريفاً ولا زعموا لأنفسهم شيئاً مما زعمه شيخكم وإنما هم قوم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر في حدود الكتاب والسنة وما نقيتم منهم إلا أن آمنوا بالله وكفروا بكم)) (المقالات 1/115).

وقال: "إن الأمة الجزائرية كغيرها من الأمم الإسلامية، أسباب التأخر فيها لا ترجع إلى عهد قريب وإلى سبب مباشر غير مخالفة الذين الذي بناه رب العزة في أحكم نظام وأمتن أساس)) (المقالات 2/41).

وقال رحمه الله: ((لست أعرف ابتداءه تاريخياً (يعني الانحطاط) ولكنني أستطيع أن أحده بظهور آثار التغيير في هذه الأمة، وأزعم أنه يتدئ من يوم أضع الناس السنة المحمدية وركنوا إلى بدع الرجال التي صرفتهم عن التربية المحمدية والأخلاق الإسلامية، وظهر في الشعب رؤساء ينسبون إلى الدين، فكان وجودهم سبباً في انقسام الوحدة واختلاف الكلمة وذيوع الأهواء، وتحيز جماعات الأمة إلى نزاعات تفت عضد الوحدة المقصودة للدين، حتى أصبح الحب والبغض ليسا في الله كما هي القاعدة، واتخذ الناس رؤساء جهالاً بدعيين يعدونهم من أولياء الله وخواص عباده المقربين عنده، ففتنت بهم جهلة الأمة وأشباه الجهلة، فنصروهم على عماية واتبعوهم على غواية، وصار الدين العوبة في يد هؤلاء الرؤساء وأتباعهم)) (المقالات 2/34).

ومما قاله في خصوص فهم السلف الصالح: ((بهذا الأصل صار المذنب لا يمكن أن يؤخذ بحكم العوائد والمحاكاة، ولا تعلمه من الجاهلين، وإنما يؤخذ حقا تعلماً عن أهل العلم الحقيقيين المذنبين يستمدون فهو مهم من عناصر الدين الأولية التي هي الكتاب والسنة على مقتضى

فهوم الأولين من علماء الإسلام الذين إذا تكلموا على العقائد بينوها وبينوا مأخذها وأدلتها، وشرحوا ما أذن لهم شرحه وتوقفوا فيما لا مجال للعمل فيه أو ردوه إلى ما وضع معناه وظهر مغزاه (( المقالات 27 / 2)).  
ومما قاله وهو يتألم لحال الأمة المزري: ((بكائي على الإسلام ومبادئه ونحبيبي على وحدة الدين الذي أضاعه بنوه، الذي أمر بالجماعة وحث عليها بل وجعل المنشق عنها في فرقة من الدين وعزلة عن الإسلام وعداء لأهله. والذي فلق الحب وبرأ النسمة لو أن امرأة مسلما مات أسفا وحزنا على حالة هذه الأمة؛ لكان له عند الله العذر. أيطيب لنا عيش مع هذه الحالة؟.... )) (المقالات 61 / 1).

وقال يوما مخاطبا أعضاء جمعية العلماء المسلمين: ((فلتكن الأخوة رائدنا، وليكن الإخلاص رابطنا، ولتكن النزاهة شعارنا، وليكن نكران الذات القاسم المشترك الأعظم بيننا. إنه لا يمكن إرضاء الإسلام والموطن، وإرضاء الزوج والأبناء في وقت واحد، إنه لا يمكن لإنسان أن يؤدي واجبه التام إلا بالتضحية، فلننس من ماضي الآباء والأجداد كل ما يدعو إلى الفتور وإلى الموت، ولنأخذ من ماضيهم كل ما هو مدعاة قوة واتحاد)) (المقالات 202 / 1).

### مصادر الترجمة:

((أعلام الإصلاح في الجزائر)) لعلي دبور 27 / 1، 15 / 2.  
((معجم أعلام الجزائر)) لعادل نويهيض ص 6.  
((مقالات في الدعوة)) للشيخ التبسي جمع أحمد الرفاعي.



**بدعة الطرائق في الإسلام**

**للشيخ المصلح  
العربي التبسي رحمه الله**

**جمع وإعداد  
محمد شايب شريف**

## المقدمة

شاء الله أن أهبط بلدة خنشلة<sup>(1)</sup> في صيف هذا العام، وشاء أن أتخذها محل إقامة خمسا وعشرين ليلة، وقدر لي أن اجتمعت أثناء هذه الليالي بأقوام يمثلون أغلب طبقاتها واستطلعت آراء عقلائها ومفكريها في حالتنا الدينية وما أصابها من تدهور، وكانت نتيجة البحث مع العقلاء الذين حفظهم الله من بدعة الطرقيين استحسان الدعوة إلى كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه سلف الأمة وإلى ترك ما أحدثه المحدثون. وهذه الظاهرة الدينية من أفهم الأدلة على أن أمتنا سدد الله خطى علمائها والعاملين لخير مفتها من الأمم التي أشربت حث دينها المحفوظ.

وكنت أفضي إلى من أجمع به بما يتطلبه منا دين لا ببوية<sup>(2)</sup> ولا قساوسة ولا رهبان ولا كهنوتية<sup>(3)</sup> فيه، وأجد من فضلائها وأهل الروية والثقافة العلمية بتلك البلدة الإسلامية رجالا يقدرون الدين حق قدره ويعلمون أنه دين رب العالمين، لا صنع رجال يصرفونه كيف شاؤوا وشاءت مآربهم<sup>(4)</sup>. وقد منيت دعوة رجال الإصلاح الديني كما في كل مبدأ صحيح قبلها بأقوام يناهضون الحق بسلاح الأوهام ويعادون أهله، لا لأنهم شاقوا معصوما أو حاربوا صحيحا بل لأنهم سفهوا عوائد وطرحوا مألوفات تبين أنه لم يأت من طريق التوفيق.

وفي بلدة خنشلة لسانان من السنة فلول الطرائق وخزائن الأخبار المحرفة والأقاويل المضطربة- وقد حدثت عن هذين الأخوين في النسب والجهل بما يأتيان به من تنفير الناس من دعوة المصلحين والتقول عليهم بما يذكر بالقصص الإسرائيلي، فحاولت أن أجمع بهما اجتماعا يمكنني من مفاوضتهما فجمع الله بيننا أمام قهوة عربية فجادت بهما الحديث في شؤون، منها إعطاء العهود

<sup>1</sup> إحدى مدن الشرق الجزائري.

<sup>2</sup> نسبة إلى البابا الرئيس الديني للكنيسة.

<sup>3</sup> نسبة إلى الكهنوت الذي هو وظيفة الكاهن ورتبته، ورجال الكهنوت هم رجال الدين عند اليهود والنصارى.

<sup>4</sup> حاجاتهم.

الموجودة بيننا من رؤساء الطرائق وتحديد الأذكار للأمة على هذا الوجه بدعة لا يعرفها السلف ولا يقبلها الشرع فزعموا أن هذه العهود وما لف لفها قد نقلت عن الحسن البصري، فأجبتهم بأن من نقل هذا عنه أراه قد كذب عليه. ومسألة كمسألة العهود وتحديد الأذكار ووضع الطرائق للأمم ليس بسر من الأسرار حتى يمتاز بها الحسن، ومحال أن يفعل شيئاً لم يتلقه عن قبله ولو فعله من قبله- والمسألة لها خطرهما- لنقلت شائعة ذائعة كما هي الآن وهذه الكتب الصحاح التي غيرت رجالها وفحصت أخبارها لا يوجد فيها ما يصلح أن يكون دليلاً أو شبه دليل. فلما سدت في وجوههما مناهج التضليل انقلبا إلى السباب والفضاضة والفحش والإذابة، فأعرضت عنهما ومررت بكلامهما مر الكرام ووعدت الحاضرين بالكتابة في بدعة الطرائق في الإسلام وها أنا موفي بوعدتي مقدم لأمتي ما أراه مناسباً للإذاعة في مجلة دينية ضيقة لها من الأعمال ما لو أصبحت يومية ما وسعتها، وأنا أعلم أن فريقاً آخر من دلاء العلم سيتلقون كلامي هذا ساخطين عليه مزورين عنه وأن فريقاً آخر من حملة الهداية الصحيحة سيلقونه راضين عنه.

وأنا على غضب أولئك وبرد هؤلاء سوف أذيع ما أراه حقاً لا إجابة لهوى كمين في النفس ولا قضاء لشهوة من الشهوات ولا رغبة في الانتقام من فريق ولا حبا في تخطئة أناس أمر الله أن نقول في حقنا وحقهم: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾<sup>(1)</sup> ، وإنما الذين يأمرنا أن ندفع عنه ما ليس منه والرجوع إلى حق تبين، أحسن من متابعة أناس في أمر تبين خطوه. وقبل الشروع في المقصود ندلي بمقدمة نجعلها تمهيداً لما إليه قصدنا وعلى الله- المنفرد بالتشريع على لسان خير شفيح- اتكالي وهو حسبي ونعم الوكيل.

(1) سورة الحشر آية 10.

## التمهيد

الأدلة التي تثبت بها الأحكام والأخلاق الدينية الكتاب إجماعاً والسنة الصحيحة كذلك، والسنة أقواله وأفعاله وإقراره وشمائله، صلى الله عليه وسلم، والإجماع بشروطه ومنها<sup>(1)</sup> أن يكون له مستند والقياس بشروطه ومنها<sup>(2)</sup> أن يكون حكم الأصل المقيس عليه منصوصاً ومنها أن لا يكون الفرع معارضاً بنص.

إذا تقرر هذا جزمنا بأن العمدة في دين الله الكتاب والسنة ليس غير. أما الإجماع فقد عاد إليهما<sup>(3)</sup> باشتراط المستند، غايته رفع الاحتمالات والأنظار عن دليله. وأما القياس فلا يصار إليه إلا عند الضرورة وهي عدم النص من كتاب أو سنة فإن وجد النص منهما أو من أحدهما كان القياس فاسد الاعتبار. وإذا تم القياس فقد قال القائلون به إنه يتضمن دليل المقيس عليه المنصوص بالكتاب أو

السنة اللذين هما مصداق قوله تعالى: ﴿...﴾<sup>(4)</sup> ، وهي من آخر ما أنزل من القرآن<sup>(5)</sup> .

ومما لا نزاع فيه عند أهل السنة أن العقل أو العادة أو الشهوة لا حكم لها في دين الله المعصوم، وإنما العقل آلة خلقها الله ندرِك بها ولا حجة بحكمه إلا في أصول الدين (الاعتقادات). ومن المقرر: إن كنت ناقلًا فالصحة وإن كنت مدعيًا فالدليل، وأن غير المعصوم محكوم بهذه القاعدة بلغت ما بلغت مكانته أو علمه أو إصلاحه.

ومن المدون في علمي العقائد والسنن أن رد النصوص استهزاءً بها أو إثارةً لغيرها عليها كفر، ومن المذكور في علمي الفروع والخلافات أن ترك السنن وتقليد الرجال بدعة وضلالة. ومن المدون أيضاً أن السلف في القرون الثلاثة كانوا يقتدون بسنن رسول الله صلى الله عليه

<sup>01</sup> أي: من شروط صحة الإجماع.

<sup>02</sup> أي: من شروط صحة القياس.

<sup>03</sup> أي: الكتاب والسنة.

<sup>04</sup> سورة المائدة آية 3.

<sup>05</sup> نزلت بعرفة يوم حجة الوداع وقد أتى المؤلف بمن التبعضية وذلك لأن هذه الآية من جملة أخريات القرآن، فأية الربا والدين والكلالة نزلت بعدها.

وسلم وأن المذاهب الإسلامية المعتبرة كانوا يتبعون الوارد وخلافهم في مسائلهم تابع لما بأيديهم من السنن والآثار، وإذا ثبت الحديث فهو مذهب الجميع. وأنه لا يعلم إمام يعرض عن سنة تبينت اتكالا على أن صالحا أو عالما خالفها، فإن أقل ما يقتضي ذلك الفسوق. جعلنا الله ممن يستمع القول فيتبع أحسنه.

وبما أن حزب (1) الإصلاح الديني ليست له غاية شخصية ينشدها ويترامى من ورائها وإنما غايته وهمه في هذه الحياة؛ المحافظة على الدين محافظة ترضي صاحب هذه المهمة وتحذو حذو السلف الصالح، فإني أقبل كل من يبين لي فساد ما ذهب إليه وأغده أخا لي ناصحا وأذكره بقول من قال: ((رحم الله امرءاً أهدي إلينا عيوبنا)) (2) على شريطة أن يرد علي من جنس الأدلة التي تعتمد ولا يفعل كما فعل بعض المروجين للبضاعة من الاستدلال بأقويل الرجال، فإن من رام الاعتماد على غلطات الرجال لم يعدم دليلا لأي شنعة. وإنما الأدلة التي أخضع إليها وأهتدي بها هي التي تأتي من عصور الحجّة، وإذا جاءني بكلام لا يعرف له وجهها عند أرباب الصناعة بالأخبار والآثار فإني أعد كلامه ساقطا عن أمم (3) لا يحتاج إلى الرد. وبعون الله سأجعل كل لحمة من لحم الطرائق التي اشتهرت وذاعت بيننا منفردة ببحث وأقيسها بعصر السلف فإن وجد لها أصل بينهم قبلناها وعملنا بها وعززناها وما لم نجد له أصلا في أيامهم ولا عرفا فيما بينهم اعتقدنا أنها بدعة محدثة مشمولة لقوله صلى الله عليه وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) (4) فلترد. ومن نصرها كان له من الوزر مثل أوزار من أحدثها، وكان في أمره متبعا غير سبيل المؤمنين وأخذا بغير هدي محمد صلى الله عليه وسلم وليس بعد هدي محمد صلى الله عليه وسلم إلا الضلال.

(1) استعمل كلمة الحزب بمعناها اللغوي وهو: الجماعة من الناس، وكل قوم تشاكت قلوبهم وأعمالهم فهم حزب وإن لم يلق بعضهم بعضا.

(2) هذا القول يروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(3) القصد والطريق البين.

(4) البخاري 2697 ومسلم 1718 من حديث عائشة.



وقال: **﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾** <sup>(1)</sup>  
 الآية، وقال: **﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾** <sup>(2)</sup> الآية. والآيات  
 كثيرة ولا يوجد في العبادات إذا تتبعت الأدلة الموثقة في  
 الشريعة أكثر من الذكر طلباً وورد الأمر بها ستة. أخرج  
 الشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم: ((كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في  
 الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان  
 الله العظيم)) <sup>(3)</sup> ، وأخرج مسلم عن أبي مالك الأشعري  
 قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الطهور  
 شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله  
 والحمد لله تملأن - أو: - تملأ ما بين السموات والأرض)) <sup>(4)</sup>  
 ، وأخرج البخاري عن أبي موسى قال: قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم: ((مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر  
 ربه كمثل الحي والميت)) <sup>(5)</sup> .

وقد بوب رجال الصحاح للدعوات والأذكار أبواباً وفصولاً  
 جمعوا فيها ما ثبت عن رسول الله من الأذكار والدعوات  
 وما دار بها ما لا مطمع لي في تسطيره. وقد اعتنت الأئمة  
 الأثبات عناية فوق هذه وألفوا كتباً صحاحاً في عمل اليوم  
 والليلة رويها فيها ما ثبت من الأذكار والأدعية بأسانيدهم.  
 فمن هذه الكتب عمل اليوم والليلة للإمام أبي عبد  
 الرحمن النسائي وكتاب الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن  
 إسحاق السني وكتاب الإمام النووي وغيرها مما هو  
 معروف، وقد أتوا على حالات الإنسان وتاراته <sup>(6)</sup> اليومية  
 والليلية وساقوا ما فيها من أحاديث وآثار، فمنها ما رغب  
 الشرع في عدد منها طلباً للكثرة ومنها ما طلبه طلباً  
 مطلقاً موكولاً لقوة الذاكر يزن نفسه ثم يثبت ما يستطيع  
 أن يداوم عليه. وما علمنا أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم مدة عمره حدد الأذكار لأحد من أصحابه تحديداً

<sup>1</sup> [الصفات:143].

<sup>2</sup> [الأنبياء:20].

<sup>3</sup> البخاري 7563 ومسلم 2694.

<sup>4</sup> مسلم حديث رقم 223.

<sup>5</sup> البخاري رقم 6407.

<sup>6</sup> جمع تارة: الحين.

بماثل تحديد الطرقيين علي اختلاف أسمائهم. ولا تقل عن أحد من السلف أنه حدد الأذكار لغيره ممن عاصره فضلا عن أن يجعله ذكرا شائعا ذائعا يعرف بذكره طريقة فلان. ومن ادعى غير هذا فليدنا عليه من طريق صحيح عند أهل العلم.

ونحن نعتقد أن الذكر كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتول تحديده ولا توقيته. وكل من تعرض لتحديده أو توقيته أو إدخال أفي زيادة كيفما كان شأنها فيه عما كان في عصره؛ يعد مبتدعا مستدركا على الشريعة.

ونحن نعتقد أن السلف رضي الله عنهم لما لم ينقل عنهم تحديد ولا توقيت وهم أهل الدين صدقا وأصحاب الذكر حقا دل على أنهم فهموا من الشرع عدم التحديد والتوقيت. ولن يستطيع آخر الأمة أن يأتي بهداية لم يأت بها أولها.

ونحن نجزم بأن السنة في فعله صلى الله عليه وسلم وقد ترك التحديد وأن الخير في اتباع من سلف وقد تركوا التحديد والتوقيت، فالبدعة والشر في التحديد والتوقيت، وهو ما لم تتركه طريقة من الطرائق، ولنورد شيئا من كلام المحققين يخدم هذا الغرض.

قال أبو إسحاق الشاطبي في مآخذ البدع وأهلها في الاستدلالات على ما انتحلوا: ((ومنها تحريف الأدلة (وقد علمت أن منها لفظه وعمله صلى الله عليه وسلم) <sup>(1)</sup>

عن مواضعها بأن يرد الدليل على مناط فيصرف عن ذلك المناط إلى آخر (كذكر الله) موهما أن المناطين واحد وهو من خيبات تحريف الكلم عن مواضعه)) <sup>(2)</sup>. إلى أن قال:

((وبيان ذلك: أن المدليل الشرعي إذا اقتضى أمرا في الجملة مما يتعلق بالعبادات فأتى به المكلف في الجملة أيضا كذكر الله والدعاء والنوافل المستحبات مما يعلم فيه التوسعة شرعا كان الدليل عاضدا لعمله من جهتين، من جهة معناه، ومن جهة عمل السلف به. فإن أتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة أو زمان مخصوص أو مقارن لعبادة مخصوصة والتزم ذلك بحيث صار متخيلا أن

<sup>1</sup> ما بين القوسين من كلام الشيخ العربي التبسي.  
<sup>2</sup> راجع كتاب الإعتصام للشاطبي (2/ 59 طبعة مشهور).



الكيفية المخصوصة أو الزمان أو المكان مقصود من غير أن يدل الدليل عليه كان بمعزل عن ذلك المعنى المستدل عليه. فإذا اندب الشرع مثلاً إلى ذكر الله، فالتزم قوم الاجتماع عليه على لسان واحد وبصوت أو في وقت معلوم مخصوص من سائر الأوقات، لم يكن في ندب الشرع ما يدل على هذا التخصيص بل فيه ما يدل على خلافه<sup>(1)</sup>.  
أه ثم حكم ببدعية ما كان على هذا الوصف، وما ذكره يجري في تحديد الأذكار للأتباع وتزيد عليه بما انجر للعوام من هذه البدعة الفظيعة، فقد أصبح بعض أسماء الله من ميزة طريقة فلان فمن لم يأخذ عهده وورده لا يحوم حول ذلك الاسم، وأي شر بقي بعد هذا وأقي إلحاد في أسماء الله شر من هذا وتزيد عليه أيضاً بقلب معالم الإسلام ظهراً لبطن.

فقد كان من مبادئ الإسلام الأولية أن المسلم يتلقى الأحكام من ينبوعها؛ وهو ما جاء به الرسول من غير استئذان أحد ولا واسطة أحد، فصير شيوخ الطرائق الذكر يتوقف على إذنتهم وتابع لميولهم وأهوائهم. ولعل زاعماً يتوهم أن هذا التحديد والتوقيت لا يضر، وقد قصد واضعوه الخير فنقول: أخطأ الواهم في وهمه فإن السلف الذين شاهدوا عصر النبوة لما وقع بين أيديهم شيء أقل من هذا ولا يشاركه في غير أن الرسول لم يفعله أنكره وعدوه ضلالة.

ولا بأس بنقل شيء من آثارهم يستدل به على ما نقول. من ذلك ما نقله أبو إسحاق الشاطبي<sup>(2)</sup> عن ابن وضاح عن الأعمش عن بعض أصحابه قال: مر عبد الله (يعني ابن مسعود) برجل يقص على أصحابه وهو يقول: سبحوا عشراً وهللوا عشراً، فقال عبد الله: إنكم لأهدى من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أو أضل؟ بل هذه يعني أضل وفي رواية عنه: أن رجلاً كان يجمع الناس فيقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة سبحان الله، قال: فيقول القوم ويقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة

<sup>1</sup> الاعتصام 2 / 60.

<sup>2</sup> في الاعتصام 2 / 323 - 324.

الحمد لله، قال: فيقول القوم قال: فمر بهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: فديتم لما لم يهتد له نبتكم أو إنكم لتمسكون بذنب ضلاله.

وذكر له أيضا أن أناسا يسبحون بالحصى في المسجد فأتاهم وقد كوم كل رجل منهم كوما من حصى قال فلم يزل يحصبهم بالحصى حتى أخرجهم من المسجد ويقول لقد أحدثتم بدعة وظلما وقد فضلتهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما<sup>(1)</sup>.

فتفهم رحمك الله رأي الصحابة فيمن خالف ما كان عليه نبينا صلى الله عليه وسلم كيف ضلوه وأنكروا ما أتى به ولم يعذروه ولا تأولوا له وجهها ولا نقبوا له عن نية، بل مخالفته كفتهم دلالة على إنكار ما أحدث. وتأملوا يا أولي الألباب ويا رجال العلم فيما أحدثه أشياخ الطرائق فإنهم يحدثوننا بأن حكما وأسرارا أخفيت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى سلف الأمة أدركها هؤلاء المستدركون وأن فضائل وخواص في أعداد لم يهد لها نبي الرحمة وهدى إليها هؤلاء الأقوام الذين تجارت بهم أهوائهم إلى أبعد مدى.

<sup>(1)</sup> أثر ابن مسعود عند ابن وضاح في ذم البدعة رقم 17، 19، 20 وعبد الرزاق في المصنف 5408 و 5409، والطبراني في الكبير 8629، 8630 و 8633 وأبي نعيم في الحلية 4 / 380-381 والدارمي في سننه رقم 210، والأثر صحيح بمجموع طرقه.

## بدعه إعطائهم العهود للأتباع

لست أعلم شبهة شرعية ولا مصلحة دنيوية قضت بها تصرفات الملة تبرز ما أحدثه أشياخ الطرائق؛ من إعطائهم هذه العهود التي فرضوها على الأمة، ومن عقدهم هذه البيعات العامة الشاملة للذكور والإناث، عقدا تغلغل في نفوسهم؛ فحرسوها بكل ما أوتوا من قوة، حتى إن الرمان ودوراته لم يستطع أن يغالبها ولا أن يقفل من أمرها شيئا، بل ما ازدادت الأيام تأخرا. والعلم ضعفا والدين غربة إلا زادت صولة وقويت شوكة، مغايرة لكل سبب من أسباب الدين والعمران، ومتميزة عن كل ما جاء به صاحب الملة، ولو كانت خيرا لقلت كالخير كله<sup>(1)</sup>.

وإذ كان الخير منها بعيدا والشر منها قريبا بقيت حية يستطير شرها استطاراة النار كلما زادت الأمة جهلا بدينها. ويا ليت شعري من أي نافذة من نوافذ الدين وأي باب من أبوابه خرجت إلينا هذه البيعة الشيعية؟ التي أنزلها شيوخ الطرائق من دين) لأمة منزلة جواز السفر للنازحين من أوطانهم. وطالما فكرت في أمرها وبحثت عن مأخذ أهلها، وسند أربابها، والآخذين بها، والذائدين<sup>(2)</sup> عن حياضها، فما وقعت عيناى على شيء غير وساوس يعتمدها هؤلاء الناس الذين شرعوا لنا بيعة على طاعتهم وتقليدهم بعد رسول الله، صلى الله عليه وسلم وصحابته الأبرار وتابعيهم بإحسان. فإن قام في نفسي أن هؤلاء الرهاط المذنب يعطون العهود ويعقدون البيعات مستندون إلى بيعات صدرت منه صلى الله عليه وسلم في أحوال ولمقتضيات مختلفة لأقوام، صدني عما قام في نفسي أن هذا النوع من الاستدلال لا يتم إلا بجعل إحدى مقدماته الهوى. والطرقيون يابون علينا هذا حتى رأيت بعض المتكلمين الذي رماني سوء البخت<sup>(3)</sup> بمقاولتهم<sup>(4)</sup>، فيا له ويا

<sup>1</sup> أي كما قل الخير كله.

<sup>2</sup> جمع ذائد: الحامي.

<sup>3</sup> البخت: الحظ.

<sup>4</sup> المقابلة: المناظرة في قضية ما.

للمسلمين ويا للعلماء هؤلاء العلماء الزائفين، ومن أوهامهم وعظائمهم واغترار الناس بهم.

أي شبه وأي مناسبة بين بيعات فعلها رسول الرحمة صلى الله عليه وسلم بوحى إلهي لأمر رآها ليس شيء منها يصلح أن يكون دليلاً ولا شبه دليل وبيعات الطريقين؟؟ ولو أجهدت نفسك ونقبت مسالك العلل والاستنباط لم تستطع أن تأتي بجامع بين بيعاته صلى الله عليه وسلم وبيعاتهم- عفا الله عنهم ورزقهم توبة تذهب عنهم الابتداع الذي مسخهم. فبيعاته صلى الله عليه وسلم كانت إما لأقوام حديثي عهد بكفر يبايعهم على التزام تكاليف الإسلام وبعاهدونه على أن لا يرجعوا إلى سابقهم المظلم، يأخذ عنهم العهد رجالاً ونساءً كما وقع يوم فتح مكة. وإما لمصلحة حربية كبيعة الرضوان. وأشياخ الطرائق يبايعون أمة إسلامية لا عهد لها بشرك، وبيعاتهم على أمور لم يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً من صحابته عليها وما فهم الصحابة من بيعاته ما فهمه أشياخ الطرائق من مبايعة الأمة على أمر جعل الله أمرها في سعة. فمضت أيام الصحابة وأيام تابعيهم بإحسان على ذلك، ومنهم من كان يقتدي به حتى في الأمور العملية كعبد الله بن عمر رضي الله عنهما فإنه كان يوقف ناقته أين أوقف رسول الله ناقته. وما حدثنا مؤرخ ولا قص علينا أثري ولا حدثنا محدث بأن السلف كانوا يعطون العهود ويلقنون الأتباع، وكيف يفعلون عبادة من تلقاء أنفسهم.

وقد تاه بعض المتكلمين فزعم أن القوم من الصحابة والتابعين إنما أهملوا أمر البيعة حذراً أن يتهموا في أمر الإمامة الكبرى، وذهب مع الأغلوطات إلى أقصى غاية، وغفل عن مكانة القوم من الصحابة والتابعين الدينية وقاسهم على نفسه وفساد مذهبه، ووزن السلف- كذبا- بحالته. وما درى المسكين أن أمور الدين فوق الأعالي. أضف إلى ذلك أن منهم من لا يهتم بهذه الخلافة وهم كثرة مطلقة، والخلفاء أنفسهم الذين استقر لهم الأمر لم يعطوا هذه العهود الفاسدة ولا أوصوا بها طول عمرهم أحداً.

ولعمري إن من يزعم هذا الزعم لهو راميهم بما لا يناسب

ما هم عليه من العدالة والدين الكامل، والمحافظة عليه، وإنكارهم على من خالف شيئاً ثبت عنه صلى الله عليه وسلم وإن كان خليفة أمر بذلك لملتت به صحائف المحدثين. وحكاياتهم مع معاوية رضي الله عن الجميع (في الماوزياد) <sup>(1)</sup> وفي بعض تصرفاته حتى قال له أبو المرداء: ((لا أساكنك بأرض الشام))، أكبر مفند لهذه الدعاوي الباطلة.

والصوفية <sup>(2)</sup> الذين شهد لهم أهل العلم بالاستقامة إنما

<sup>(1)</sup> كذا في المطبوع.

<sup>(2)</sup> المراد بالتصوف هنا الزهد والتعبد على وفق ما جاءت به الشريعة غير أن استعمال هذه الكلمة بهذا المعنى لا يخلوا من نظر وقد وقفت على كلام نفيس للشيخ البشير الإبراهيمي رحمه الله له صلة بما نحن فيه، ذكره في ثنايا رده على الطرقيين.

قال عليه رحمة الله: ((... ونحن نعلم من طريق التاريخ لا من طريق الشهرة العامة أن بعض أصحاب هذه الأسماء الدائرة في عالم التصوف والطرق (أمثال الجنيد، القشيري، المحاسبي) كانوا على استقامة شرعية وعمل بالسنة ووقوف عند حدود الله. فهم صالحون بالمعنى الشرعي، ولكن الصلاح لم يأتهم من التصوف أو الطرق وإنما هو نتيجة التدين. وفي مثل هؤلاء الصالحين الشرعيين إنما نختلف في الأسماء فنحن نسميهم صالحين المؤمنين وهم يسمونهم صوفية وأصحاب طرق، فيا ويلهم إن طريقة الإسلام واحدة فما حاجة المسلمين إلى طرق كثيرة. ما هذا التصوف الذي لا عهد للإسلام الفطري النقي به. إننا لا نقره مظهراً من مظاهر الدين أو مرتبة عليا من مراتبه. ولا تعترف من أسماء هذه المراتب إلا بما في القاموس الديني: النبوة والصدقية والصحية والاتباع، ثم التقوى التي يتفاضل بها المؤمنون ثم الولاية التي هي أثر التقوى، وإن كنا نقره فلسفة روحانية جاءتنا من غير طريق الدين وبرزت على الخضوع للتحليل الديني.

وهل ضاقت بنا الألفاظ الدينية ذات المفهوم الواضح والدقة العجيبة في تحديد المعاني حتى نستعير من جرامقة اليونان أو جرامقة الفرس هذه اللفظة المبهمة الغامضة التي يتسع معناها لكل خير وشر.

ويمينا لو كان للمسلمين يوم اتسعت الفتوحات وتكونت (المعامل) الفكرية ببغداد ديوان تفتيش في العواصم ودروب الروم ومنافذ العراق العجمي لكانت هذه الكلمة من المواد الأولية المحرمة الدخول.. فقد أصبحت هذه الكلمة التي غفلوا عنها أمّا ولوداً تلد البر والفاجر ثم تمادى بها الزمن فأصبحت قلعة محصنة تؤوي كل فاسق وكل زنديق وكل ممخرق وكل داعر وكل ساحر وكل لص وكل أفاك أثيم. وانظر طبقات الشعراني الكبرى وما طبع على غرارها من الكتب تجد أصناف المحتممين بهذه القلعة- وهم ببركة حمايتها- طلقاء من قيود الشريعة.

وإن هذه القلعة هي المعقل الأسمى والملاذ الأحمى لأصحابنا اليوم فكل راقص صوفي، وكل ضارب بالطبل صوفي وكل عابث بأحكام الله صوفي،

بنوا طريقتهم على التأسى به صلى الله عليه وسلم في جميع أمورهم. وليس في السنة ما يدل على مشروعية هذه العهود الجارية بيننا. فمن أدخلها أو نسبها إليهم ككل هذه الشرور التي يتقلب فيها أبناء الزوايا وأذنايهم، فقد جنى عليهم رضي الله عنهم شر جناية وأدخل في طريقتهم ما تبرأوا منه من الابتداع منذ نشأتهم.

وإن ثبت عن أهل العدالة منهم شيء يخالف السنة فليظن بهم خيرا وأنهم اجتهدوا وأخطأوا، ولا إثم على من اجتهد مخلصا في نيته وإن أخطأ، وإنما الإثم والابتداع وكل الشر في اعتقاد أنهم لا يخطؤون، أو السير وراءهم في خطئهم. وليعلم شيوخ الطرائق وذيولهم، أنه لو شاهد أئمة المدين هذه العهود التي اتخذها أشياخ الطرائق حبالا<sup>(1)</sup> شيعية لتضليل الأمة وغلا ثقيلًا يضعونه في أعناق أمة إسلامية جاهلة حتى رقوا منهم هذا المرقى الصعب؛ لكان لهم على الطريقين وأتباعهم وبدعهم وضلالتهم مواقف مشهودة، وحمولات شديدة تدع أشياخ الطرائق وصنائعهم عبرة للمعتبرين.

وها أنا وقفت بك أيها المسلم المحب لدينه المتبع لنبيه صلى الله عليه وسلم أن عهود أشياخ الطرائق ضلالة محدثة لم يفعلها صاحب الملة ولا سلف الأمة.

وكأنني بجاهل يطعن في هذا الكلام بأن حاصله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته وأئمة الاجتهاد تركوا هذه العهود ولم تعرف في أيامهم وحاصل ذلك ترك منهم والترك لا يوجب حكما في المتروك ومن أحدثها رام منها فوائد دينية إلى غير ذلك مما يقوله دخلاء العلم. وقد سمعت ما يشبه هذه الجهالات من الأخوين الدجالين الذين جمعني بهما سوء البخت وموت العلم في هذه البلاد<sup>(2)</sup> حتى طمع فيها كل جاهل رمت به الجماعة إلى خنشة المسكينة ليروج الأكاذيب ويتقول على الناس بما يعلم هو

وكل ماجن خليع صوفي وكل آكل للدنيا بالدين صوفي، وكل ملحد في آيات (الله صوفي، وهلم سحبا)). أهـ (سجل مؤتمر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ص 30-31).

<sup>(1)</sup> الحبال: المصيدة.

<sup>(2)</sup> أي: مدينة خنشة.

قتل سواه أنه كذب دعاه إليه ملء بطنه- إن طعن في هذا الكلام بهذا الطعن<sup>(1)</sup> ، قلنا: إن ترك صاحب الملة وسلف الأمة لأمر من الأمور على وجهين:

**الأول:** أن لا يوجد سببه ولا ينزل بالأمة ما يدعو له ولا إلى التكلم فيه، فهذا السكوت عنه لا يوجب حكماً معيناً في المتروك، دليله قائم في عمومات الشريعة اللفظية أو المعنوية.

**والوجه الثاني:** أن يوجد سببه وتتوفر علته ويترك العمل به منه صلى الله عليه وسلم أو من سلف الأمة، فالترك في مثل هذا كالتصريح اللفظي المحتم على أنه لا عمل فيه وأن الترك هو حكم الله. مثلاً الذكر أو العهود أسبابها قائمة والداعي إليها موجود ورسول الله صلى الله عليه وسلم ترك تحديد الأذكار والعهود. الأمر الذي ينشده أشياخ الطرائق عند حسن الظن بهم فيها موجود، والسلف تركوها وقد ظهر في أيامهم ممن لم يخالط بشاشة الإيمان قلبه ما ظهر من الردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وغيرها، فما أعطوا هذه العهود ولا سمع بها في أيامهم وذلك دليل قاطع على أن العهود الطرقية لا يعرفونها، وأنه لا زيادة في الأذكار والهداية الإسلامية على ما كان عليه سلف الأمة. وإذا ذكرت أيها القارئ أن العبادات في أمنع مكان عن الأقيسة الواهية والاستحسانات، فقل إلى أشياخ الطرائق: **﴿ قَلِيْدُ دَرِّ الْذِيْنِ يُخَالِفُوْنَ عَنِّ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيْبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيْبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ ﴾**<sup>(2)</sup> .

<sup>(1)</sup> وهو قوله: (( إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته وأئمة الاجتهاد تركوا هذه العهود ولم تعرف في أيامهم وحاصل ذلك ترك منهم والترك لا يوجب حكماً في المتروك ومن أحدثها رام منها فوائد دينية)).

<sup>(2)</sup> [النور: 63].

## بدعة تصديهم للدعوات

إن من علم قليلا من مبادئ الأديان، يعلم أن أشياخ الطرائق لم تتسرب إليهم هذه العقلية إلا من أمة أجنبية عن الإسلام، لرؤسائها هذه الزعامة التي تؤهل صاحبها لهذه السلطة الواسعة النفوذ في عالم الغيب الدنيوي والأخروي، فاقتبسها أشياخ الطرائق من بعض من دمست نفسه في هذه الأمة التي قطعت نظرها عن هدي سلفها، فتخبطت في حماة الجهالات ووجد كل دخيل يريد الشر بالإسلام بابا مفتحا يلج منه إلى الفتك بالملة وأهلها.

خدع أشياخ الطرائق بهذه الرئاسة المبتدعة- رئاسة تصديهم للدعوات- فأدخلوها إلى دين الإسلام، ذلك الدين الذي لا يعرف ولا يبيح لمخلوق أن يضع نفسه في هذا الموضع المملوء بالشوك والريب في الدين. ومن تأهل لهذه المدعوات فدين الإسلام- الذي أمر فيه نبيه بأن يخاطب الإنسانية على تباين أجناسها واختلاف لغاتها وتباعد أزمانها، بأنه لا فضل لعربي على عجمي إلا بتقوى الله، وأنه لا يغني أحد عن أحد شيئا<sup>(1)</sup>، وأن الأعمال بالخواتيم<sup>(2)</sup>، وأن الزجل يعمل بعمل أهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه<sup>(3)</sup> - فحال أن يعقل فيه التسامح لأي مخلوق لم تثبت له عصمة أن يؤهل نفسه لهذه الدعوات التي جن بها أشياخ الطرائق وأذناهم جنونا أنساهم كل ما في دينهم مما ينقض هذه الوظيفة الدخيلة في دين الإسلام، الغربية عن تعاليمه المتروكة من سلف الأمة الممقوتة في دينهم المتلقي عن نبيهم.

وقد جلبت هذه البدعة السمجة<sup>(4)</sup> على الأمة عقلية هي أمس العقليات بعقل بعض الأمم اللاتينية قبل هذه العصور المتأخرة، تلك العقلية التي كانت معولا من معاول الهدم في أممهم، وداء عضالا في جسم الشعوب، وآية بينة على سفه العقل البشري.

<sup>1</sup> راجع صحيح البخاري حديث رقم 2753 ومسلم حديث 206.

<sup>2</sup> البخاري حديث رقم 6607.

<sup>3</sup> راجع البخاري حديث رقم 3208 ومسلم 2643.

<sup>4</sup> القبيحة.



وقد كانت الدعوات أيام السلف رضي الله عنهم مستعملة مرغبا فيها في حدود ما تلقوه عن صاحب الملة يدعو الفرد منهم لنفسه ولأخيه أو للأمة من غير أن يرى من نفسه فضلا له أو مزية أو خصوصية تجعله قمينا<sup>(1)</sup> بإفراغ المدعوات على ما يشاء إفراغا، وجديرا بالمدعوات المستجابة التي تجعل الناس تشد إليهم الرحال من أقصى البلاد إلى أقصاها لتغترف من دعواتهم كما فعل أشياخ الطرائق قبل الآن، وفي هذه الأيام التي أصبحوا فيها يغتصبون الولاية والصلاح اغتصابا رضي الصلاح أم أبي، وسلم العلم أم أنكر.

وحاشا السلف أن يفعلوا ما لم يأذن فيه الدين، أولئك الأبرار الذين لا يعدلون عن دينهم ولا يؤثرون عن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا، ولا يخرجون المشروعات وسنن الهدى عما سمع من المشروعات بزيادة أو نقصان أو تحوير<sup>(2)</sup>، وفي آثارهم القولية والعملية ما فيه شفاء العلل ودواء لكل داء أصيبت به الأمة من شرذمة من أبنائها وأهل مقتها. وسيمر بك إن شاء الله شيء يختصر هذا الموضوع، تفهم منه أن أشياخ الطرائق قد خالفوا صالحى الأمة من الصحابة والتابعين في تصديهم للدعوات، وانتصابهم للوسيلة التي أعطوها لأنفسهم من غير رضى الدين، فاغتر بهم الجاهل وقوي بهم المبتدع على تضليل الأمة عن هدى سلفها الصالح، وأوجدوا في الأمة حالة عقل وخلقية انقلبت بها الأمة شر انقلاب إلى أسوأ حالة جاءت الرسل باقتلاعها ومطاردتها.

ونظرة قليلة فيما آلت إليه حالة مسلمي الجزائر الدينية، تجعل المسلم المحب للإسلام الحق يغير في وجه هذه البدع التي كادت تجعل الشعب شعوبا متباينة بسبب مثل هذه الدعوات الطرقية وما إليها مما تفرقت به جماعتها، وحملها على التصديق بكل وهم وخرافة حتى باتت ملكة التفكير والنقد ضعيفة إلى حد سفه العقل، وذهاب ميزته التي هي الفصل بين الحق والباطل.

<sup>(1)</sup> جديرا.

<sup>(2)</sup> التحوير: التغيير.

وكلنا يعلم أن هذه الدعوات التي يعطيها أشياخ الطرائق تركت في نفوس الجماهير أسوأ الآثار، وأقبح الاعتقادات المعادية للأوليات الإسلامية التي تنادي وتوحي إلى كل مسلم أن عالم الغيب وما فيه بيد خالقه، فجاءت المدعوات الطرقية ومدت يدها إليه وتصرفت فيه جميع أنواع التصرفات والمعاوضات وصيرته تحت مشيئتها.

فكم من إجازات عقدها أشياخ الطرائق عوضها دعوة من الدعوات على أمور بيد بارئها، استأثر بعلمها ولم يجعل لنا طريقاً إليها. فباعت أشياخ الطرائق الأمطار وما في العالم العلوي، وتدخلوا في الأجنة في بطون الأمهات وظلام الأرحام؛ وعقدوا فيها الإجازات ونصبوا لها أسواقاً وربما حددوا الأثمان لها.

وكم من حرائر سقن من منازلهن كما تساق الأنعام إلى منازل شيوخ الطرائق إجارة على شفاء عليل أو رد ضالة. وكم من مسلمة تجردت من حليها وأصبحت عاطلة في العواطل عقدها أو حجلها<sup>(1)</sup> أو سوارها ذهب عوض أمنية غرت بها في أحلام وأماني. وكم من عقود أبرمت على الخلاص من الآثام والمدخول إلى الجنة بضمانات أشياخ الطرائق.

وكم من عظام سمعنا بها ارتكبتها أشياخ الطرائق عادت على مبادئ الدين بالنقض والإبطال ووقفت في وجه عمل السلف الصالح.

علام تستحل أموال الأمة بهذه الخدع الشيطانية، ويتلاعب بهم هذا التلاعب الذي لم يسمع الناس بمثله قبل ظهور متصوفة الزمان ومن تقدمهم بقليل؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه))<sup>(2)</sup>. ((من غشنا فليس منا))<sup>(3)</sup>. ((تركتم على البيضاء ليلها كنهارها))<sup>(4)</sup>.

من ذا الذي يحمل إيماناً كاملاً بين جنبيه ويسكت عن هذه

<sup>1</sup> الحجل: الخلال.

<sup>2</sup> مسلم رقم 2563 من حديث أبي هريرة.

<sup>3</sup> مسلم رقم 101 من حديث أبي هريرة.

<sup>4</sup> أحمد 4/ 126- 127 وابن ماجه من حديث العرياض بن سارية وهو حديث صحيح.

المخالفات الصريحة المعاندة لما عرف من شرعه صلى الله عليه وسلم المتلقي عنه تلقياً يقطع دابر تحريف المحرفين وانتحال المبطلين.

أين تقع هذه الدعوات البدعية الطرقية التي طاروا بها كل مطار من دعوات الأقبام المحدثين<sup>(1)</sup> كعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبي بكر الصديق وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وأويس القرني وسعيد بن جبير وأمثالهم؟

وهل أتى عن أحد منهم في خبر كاذب أو صادق أنهم كانوا يرون من أنفسهم التصدي للدعوات، والتأهل لإجابة الرغبات كما يرى لنفسه رهط الطرقيين الذين رأوا من أنفسهم التصدي للدعوات وإبرازها إلى الأسواق وعرضها للمزايدات العلنية.

الحق أن متصوفة الزمان ومن تقدمهم بزمن كانوا وصمة عار لا تتمحي، ونقطة سوداء في جبين الإسلام البريء من النقص، والمسلمين الذين فهموا الإسلام كما أراده صاحبه وأهل التصوف الحقيقي أمثال الجنيد والقشيري والمحاسبي الذين كانوا خلاصة أهل السنة في أيامهم، فانتسبت إليهم هذه النابتة المتأخرة وصيرت طريقتهم كالملة المستقلة عن ملة الإسلام. وكل أمورهم جاءت على خلاف طريقة القوم ولم يحتفظوا بغير الاسم فجاء تصوفهم خلقاً جديداً مشوه الصورة، بشع المنظر، سيئ المأل.

وها أنا قاص عليك أنموذجاً من دعوات السلف رضي الله عنهم إيفاء بالوعد لتزن دعوات الطرقيين بها وكأنني بك محكم دينك وعقلك على هذه المدعوات الطرقية. وأكبر العلم إنك ستبرأ من دعوات الطرائق إجابة لدينك وانتصاراً لأهل التصوف الحقيقي فإن رجال الإصلاح إنما يدافعون عن أهل التصوف ويذبون<sup>(2)</sup> عن هداهم حتى لا يختلط المحق بالمبطل.

أخرج الطبري عن مدرك بن عمران قال: كتب رجل إلى

<sup>(1)</sup> المحدث: الملهم الصادق الحدس.

<sup>(2)</sup> يدافعون.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه: فادع الله لي. فكتب إليه عمر: إني لست بنبي ولكن إذا أقيمت الصلاة فاستغفر لذنبك<sup>(1)</sup>. فمنعه عمر وأنكر عليه كما ترى، وليست إجابة عمر من جهة أصل الدعاء للغير فقد فعله كما في أثر آخر، وإنما أبي عليه إجابة طلبه لفهمه من قصد الكاتب أمرا زائدا على أصل الدعاء يخرج عن أصله كما يرشد إليه قوله: ((لست بنبي)). ويدل على ما قلنا: ما روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه لما قدم الشام أتاه رجل فقال: استغفر لي. فقال: لا غفر الله لك. ثم أتاه رجل آخر فقال: استغفر لي. فقال: لا غفر الله لك ولا لذاك أنبي أنا<sup>(2)</sup>؟ فهذا الأثر قد أوضح أن سعدا رضي الله عنه لما بان له أن الرجلين فهما من دعائه ما لم يؤذن له فيه شرعا من المقاصد التي تخرج المشروع عن مشروعيته؛ رد عليهما قصدهما بأشد ما يرد المنكر فرارا من أن تنقلب معالم الدين ويبلغ بهم الحال إلى ما بلغنا إليه.

وعن زيد أبي وهب أن رجلا قال لحذيفة رضي الله عنه: استغفر لي. فقال: لا غفر الله لك. ثم قال حذيفة: يذهب هذا إلى نسائه فيقول: استغفر لي حذيفة<sup>(3)</sup>. فتأمل كيف رأى أن إشاعة مثل هذا وقصد الناس إليه من أقبح المناكر التي يحثى في وجه صاحبها المتراب، فكيف بالانتصاب والتصدي وبعث الدعوة إلى الجهلة لطلب هذه الدعوات؟ وتأمل مذهب مالك رضي الله عنه في قوله بكرهه تصدي أئمة المساجد إلى إعطاء الدعوات وتصدرهم لها كرهها، ونقل أصحابه في ذلك أثرا عن عمر. وليس فيما أنكره السلف وما كرهه مالك من تصدر الإمام للدعاء من المفاسد وما يجتمع في أبعد جنس مع ما حف بأدعية الطريقين من سوء الاعتقاد وإضلال الأمة. ولو عرضنا الطرائق على قاعدة سد الذرائع؛ لقال أهل

<sup>1</sup> انظر الاعتصام 2/ 316 وعزاة للطبري في كتابه (( تهذيب الآثار)).

<sup>2</sup> راجع الاعتصام 2/ 317 وعزاة أيضا للطبري في تهذيب الآثار.

<sup>3</sup> وتتمه كما في الاعتصام 2/ 317: (( أترضين أن يجعلك مثل حذيفة؟ )) وعزاة للطبري في تهيب الآثار.

الإسلام ببطلانها؛ لما جرت إليه من المفساد ولو كان للطرائق دليل ثابت. فكيف بها والدلائل القائمة تنادي بدعيتها؟! فتأملوا يا رجال العلم ويا أهل التقوى كيف أصبح المنكر معروفا يذب عنه وينصر ويعتق ولو صاح علماء الإسلام ألف صيحة. وكيف انقلب المعروف منكرا يبدع قائله ويرمى بأشنع ما يرمى به أصحاب الأهواء، ولا تقبل منه حجة ولو جاء بالدلائل اللائحة وساق الشواهد الثابتة. وهذه الحالة تذكرنا بقوله صلى الله عليه وسلم: ((بدأ الدين غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء))<sup>(1)</sup>.

**ملحق:**

**((إن كنت حاملا فلدي غلاما))**

**إلى (الناصر معروف):**

كتب (الناصر معروف) مقالات مطولة في جريدة البلاغ<sup>(2)</sup> أكبرتها صحيفة البلاغ وأعلنت عنها قبل إذاعتها تنويها بها وأطرتها<sup>(3)</sup> بعد نشرها، وأهل البصيرة العلمية إذا ترامت إليهم لا يجدون فيها من الفوائد ما يساوي سماعها. والمطلع على جريدة البلاغ يحكم بأن (الناصر معروف) في عالم جريدة البلاغ أمثل كاتب رمت به رياح الأقدار إلى الكتابة في هذه الجريدة. وإن كان سامحه الله لا زال يحمل ما يثقل ظهره من أخلاق وعادات كتاب تلك الجريدة الذين عرفناهم وعرفهم غيرنا بها منذ كانوا وكنا. تلك العادات التي زهدت أهل العلم في مناقشتهم فيما يكتبون من المعتقدات والآراء، فإن من خبرهم<sup>(4)</sup> خبرة بعيدة عن الجهل، يجدهم يلقون الكلام على عواهنه<sup>(5)</sup>، ويريدون أن يخضعوا العلم إلى شهواتهم ويحكموا عليه كما شاءت لهم أهوائهم، كأنما هؤلاء القوم يفهمون أن العلم

<sup>1</sup> مسلم حديث رقم 145.

<sup>2</sup> جريدة البلاغ جريدة أسبوعية كانت تحت إشراف الطريقة العلوية (طريقة الشيخ أحمد بن عليوة المستغامي الدرقاوية الشاذلية) وتقف في الصف المعارض للإصلاح وجمعية العلماء المسلمين الجزائريين.  
<sup>3</sup> (الإطراء: المبالغة في المدح.

<sup>4</sup> جربهم.

<sup>5</sup> ((ألقني الكلام على عوهنه)) مثل يضرب لمن يتكلم من غير فكر ولا روية ولم يبالي أخطأ أو أصاب.

شعبة من شعب السباب أو الهجر الذي مردوا عليه، وأتقنوا أساليبه وأنفقوا علينا<sup>(1)</sup> ما زينته لهم أنفسهم ولم يراعوا فينا إلا ولاذمة، ولا حسبوا للكرام الكاتبين حسابا ما دما لم نترك حقنا ونؤمن بباطلهم، وصدقتهم هذه صفة رواد الحاجات لا صفة أهل الديانة.

وقد أهدى إلي (الناصر معروف) كثيرا ما عنده من البهت، ورماني بما زين له شيطانه من ضعف الدين والجهل بالضروريات وقفة التثبت، ومع ذلك لا أجعل للشيطان علي سبيلا وأرميه ببعض ما هو فيه مما يقتنص من كلامه، لأنني لا زلت أحاذر أن يصدق علي ولو بالمشابهة مثل قوله صلى الله عليه وسلم: ((أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أئتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر))<sup>(2)</sup> ، ولكنني أقول له ما بقوله له كل من اطلع على كتاباته من أهل العلم: إنه ليسر من أهل العلم الراسخين فيه، ولا ممن يفهم مقاصد الكلام، ولا ممن يصح أن يعتمد على كلامه. وإني أنهي<sup>(3)</sup> إليك يا (ناصر معروف) أنه لولا مسحة ظاهرة من علم وطلاوة من الشبهات على كتابتك التي أردت أن تغوي بها ضعاف العقول وغوغاء الجهلة ممن يمكن حب الهوى في قلوبهم، لأعرضت عن إجابتك كما صنعت مع ذينك<sup>(4)</sup> ... وغيرهما، فإن عاداتي أن لا أدخل في نزاع مع جاهل؛ ليس في الشغب معه إلا العناء وضياح الوقت في غير فائدة. وقد افتتحت ما زعمت أنه رد على مقالتي (بدعة الطرائق في الإسلام) بجمل خطابية وإلزامات وهمية لم نأخذ منها إلا أنك رجل خيالي. وقد شعرت من نفسك بخل<sup>(5)</sup> هذه الجمل فاعتلت بأنك أردت أن تمثل إلي عاقبة أمري، وتلك شكاة ظاهر عنك عارها<sup>(6)</sup> .

ثم إنك تدعي أنني أنكرت أمرا ضروريا، استدلالك عليه من

<sup>1</sup> كذا بالأصل ولعل الصواب: عليه.

<sup>2</sup> البخاري 34 ومسلم 58 من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

<sup>3</sup> أنهى الرجل الشيء خيرا أو غيره: أوصله وأبلغه.

<sup>4</sup> لعله يقصد الأخوين الذين اجتمعا بهما في مدينة خنشلة.

<sup>5</sup> أي: بفسادها واضطرابها.

قبيل السماء فوقنا والأرض تحتنا، ولما جئت تدلل عليه لم تقم ولم تقعد في علمه وإظهار الحق فيه، ولم تغن عنك دعوى الضرورة شيئاً، بل أذنت لمن رأى دعواك وعجزك الفاضح أن يخاطبك بقول العرب: ((إن كنت حاملاً فلدي غلاماً))<sup>(1)</sup>. وسيعلم (الناصر معروف) أنه تائه في عماية، ذاهب في غواية، لم يعلم حقا لينصره، ولا باطلا ليخذه، على رغم الدعاوي العريضة التي يدعيها، وأنه إلى الآن لم يشعر بنوع دليله الذي أراد أن يرد به علي وأن يجعله سنداً للطرائق، أهو من نوع الألفاظ أم من نوع المعاني والأقيسة، بل تختط تخبط الممسوس وجمع بين ما لم أنكر وما أنكرت ورد الجميع بدليل لا يتناول ما أنكرته لا بلفظه ولا بمعناه.

وقد حصر (الناصر معروف) في مقالاته ما أراد أن يرده علي في ثلاث دعاوي:

3- توقيت الأوقات للأذكار هكذا على إطلاقه الصادق بكون رسول الله صلى الله عليه وسلم عين بعض الأوقات لبعض الأذكار. وإذا لم أنكره ولم أتعرض لإنكاره ولا فهمه أحد غير (الناصر معروف) ومن على هواه من كلامي، والصادق يكون زعيم من الزعماء يعين بعض الأوقات لأذكار يعطيها لأتباعه، وهذا هو الذي أنكرته وما إليه قصدت وما عجز (الناصر معروف) على التدليل عليه وما فهمه الناس من مقالتي بدعة تحديد الأذكار للأتباع.

2- تحديد الأذكار والكلام فيه كالكلام في سابقه تفصيلاً واعترافاً وإنكاراً.

<sup>6</sup> في اللسان ما نصه: الشكاة توضع موضع العيب والذم، وعير رجل عبد الله بن الزبير بأمه فقال: يا ابن ذات النطاقين، فتمثل بقول الهذلي: وتلك شكاة ظاهر عنك عارها.

أراد أن تعييره إياه بأن أمه كانت ذات النطاقين ليس بعار. ومعنى قوله: ظاهر عنك عارها أي: ناب أراد أن هذا ليس عارا يلزق به وأنه يفتخر بذلك لأنها إنما سميت بذات النطاقين أنه كان لها نطاقان تحمل في أحدهما الزاد إلى أبيها وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار وكانت تنتطق بالنطاق الآخر. وهي أسماء بنت أبي بكر.

<sup>1</sup> مثل يضرب للمتصلف يقول: هذا الأمر بيدي. والصلف التمدح بما ليس عندك.

3- إعطاء العهود وطفق (الناصر معروف) يدل على ما اعترفت به من كون رسول الله صلى الله عليه وسلم حدد بعض الأوقات أو الأذكار كأن منكرًا في الوجود أنكر هذا وتخيل (الناصر معروف) أنني أنكر صدور التحديد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الأعداد أو الأوقات، وكلامي الذي يرد عليه صريح في أن رسول حدد بعض الأوقات وعين نوعًا من الأذكار.

وإن كنت أيها القارئ في ريب فإني أعيد لك جملاً من كلامي لترى معي أن (الناصر معروف) كان حقه أن يسمي نفسه الخاذل معروفاً، فإن هذا أوفق بالمعنى الاشتقاقي وأقرب إلى الصدق.

وهاك هذه الجملة وهي قولي: ((وقد بوب رجال الصحاح للدعوات والأذكار)) إلى أن قلت: ((وقد أتوا على حالات الإنسان وتاراته اليومية والليلية وساقوا ما فيها من أحاديث وأثار)) وهذا الكلام لأداء معنى تحديد بعض الأوقات والأذكار من رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر أداء من (الناصر معروف) لنصر المعروف. ومن قرأه ثم اطلع على ما كتب المقنع بقناع (الناصر معروف) لا بد من أن يقول له ما أجهلك بلغة قومك يا غلام. ولو أن (الناصر معروف) وضع عنه الهوى الذي حمله على هذا الفهم المعكوس، لعلم أن الإنكار الذي يصرح به كلامي إنما هو موجه إلى رؤساء الطرائق الذين اخترعوا لنا طرائق نحدد الأذكار، اختراعاً لا عهد للإسلام به في عهد التشريع. وكلامي من أوله إلى آخره ينادي بهذا المعنى، والناصر معروف لم يستطع أن يأتي بما يدل على جواز تحديد الأذكار والأوقات من رؤساء الطرائق، بل كان من أعجز الناس عن مس ما كتبت ونقض ما أبرمت، وما استطاع أن يحوم حول التدليل على هذه الدعوى ولا أن يسوق إليها شاهداً واحداً يشهد بصحة تحديد الأذكار تحديداً مخترعاً، وإنما ساق كلمة ربما يظن أنها تصلح للتدليل على مدعاه وسيعلم منقلبه فيها.

وإليك أيها القارئ هذه الكلمة، التي أراد (الناصر معروف) أن يرد بها على مقالاتي وأن تقوم حجة على دعواه: جواز



تحديد الأذكار والأوقات لأتباع الطريقين.  
قال هكذا بالحرف الواحد بعد أن أورد جملة من الأحاديث ليس فيها إذن لأحد أن يخترع الأذكار المحدودة والأوقات المعينة، وإنما أثبت هذه الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدد بعض الأوقات لبعض الأذكار.  
قال: ((وهل لا يؤخذ من ذلك وجوب المحافظة من جهة تعميرها (كذا) بأنواع القربات وأحرى المذكر المنصوص عليه (كذا) وهل ترى أن من فهم ذلك من الحديث (كذا) فالزم نفسه وأتباعه بشيء من الأذكار والدعوات الواردة (كذا) يعد مبتدعا)).

وفي هذه الكلمة ضروب من التلبيس والأعاجيب لمن تأملها فإن (الناصر معروف) ألبس فيها إلباسا اشتبك به الباطل بالباطل، و(الناصر معروف) يريد من الباطلين حقا، فإنه يدعي أن الطريقين يذكران الأذكار المنصوص عليها، ويتبعون الوارد منها ويلزمون أنفسهم وأتباعهم بها. وأنا أتحداه وأتحدى كل طرفي في الجزائر أن يدلني على طريقة تذكر الأذكار الواردة وترشد إليها من غير تغيير ولا تبديل. ولقد كنت يا (ناصر معروف) في كتابتك على حد المثل العربي: (أرني غيا أزد فيه) <sup>(1)</sup>.

أبهذه الجملة المختلفة التي ظاهرها رحمة وباطنها عذاب؛ تريد أن تستدل على اختراع تحديد الأوقات والأذكار الطرقية المزوقة في الأنظار وهي كما يراها الرائي لا تجتمع مع كلام والدعوى المتنازع فيها في عقل أحد غير كاتبها ومن شاركه في الهوى؛ وها أنا أرددها على جميع المحامل التي تصلح أن تحمل عليها، وإن كانت بعيدة ثم أعرضها على كير <sup>(2)</sup> العلم لينفي خبثها ويظهر زيفها وتلبيس صاحبها على قراء صحيفته.

إن الأحاديث التي ملأت بها مقالاتك يا (ناصر معروف) لا تدل لغة على أكثر من ثبوت بعض الأوقات أو الأذكار

<sup>1</sup> مثل للرجل يشتهي الشر.

<sup>2</sup> الكير في الأصل جهاز من جلد أو غيره يستخدمه الحداد للنفخ في النار ليشعلها. وفي الحديث الشريف: (( المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها)).

محددة حددها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وليس فيها ما يدل على الإذن منه لأحد في التحديد في غير ما حدده. وعمل بها سلف الأمة بعده ولم يفهموا منها إذنا لهم بالتحديد لغيرهم ليكون تحديدهم كالتحديد النبوي. ونقلها أئمة الحديث كما نقلوا أحاديث الأحكام وأحاديث الأخلاق فلم يفهموا منها أن لهم أن يحددوا فيما لم يحدد فيه صاحب الملة. فوظيفتهم كالسلف ووظيفة عامل أو مبلغ لا وظيفة مخترع تحديدا أو توقيتا زيادة على المحدد من صاحب الحنيف. فشأن الأذكار المحددة بالعدد أو الوقت شأن ركعتي الفجر. فكما أننا لا نخترع ركعتي فجر ولا نزيد على صفتها ولا نحدث لها طريقة تعطي ركعتي الفجر، كذلك الأذكار المحددة وقتا أو عددا. فبان بهذا أن اللغة وعمل السلف ليس واحد منها يدل أو يؤخذ منه تحديد الأوقات أو الأعداد. فقول (الناصر معروف) وهل لا يؤخذ... إلخ مؤاخذ عليه لغة وعملا لأنه استدل على جواز اختراع تحديد الأوقات والأعداد للغير بكون الشريعة فيها تحديد الأوقات والأعداد. وعلى هذه اللغة التي جاءنا بها (الناصر معروف) للطريقين أن يحددوا صلوات آخر وزكوات آخر لأن دليل (الناصر معروف) ينتجه.

هذا ما أمكنني أن أوجه به هذا الكلام العليل لغة وإني كلما حاولت أن يستقيم كلام (الناصر معروف) في هذا المعنى ويدل عليه لغة أبي علي والله، لكأنما (الناصر معروف) خلق لقلب الحجج وإفساد اللغات.

هذا هو المقصد اللغوي والاحتمال اللفظي الذي يحتمله كلام (الناصر معروف) ويمكن أن يقصده (الناصر معروف) ويجعله دليلا على اختراع تحديد الأوقات والأذكار لأتباع الطريقين، وقد أريناك أنه لا يدل على شهوة (الناصر معروف).

وإن أراد (الناصر معروف) بقوله: (وهل لا يؤخذ... إلخ) أن وجود بعض الأذكار محددة الوقت أو العدد، يجوز لرؤساء الطرائق أن يحددوا قياسا على التحديد النبوي هذه الإرادة هي الظاهرة من كلامه إن كان له معنى (إن أراد هذا)، فإننا نقول له إن قياسك اختراع تحديد الأوقات والأعداد

الطريقة على ما حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحى يلغنه علم القياس ويبرأ منه القائسون إلى الله. وها أنا أسوق إلى أهل العلم وإلى (الناصر معروف) نتفة أصولية تنير الموضوع وتظهر أن (الناصر معروف) سار في قياسه على غير هدى.

إن القياس من أركانه: العفة الجامعة بين المقيس (وهو التحديد المخترع عندنا في هذا الموضوع) والمقيس عليه (وهو التحديد النبوي). وهذه العفة يجب أن تكون منصوفا عليها أو مستخرجة بمسلك من مسالك العلل المعروفة في علم الأصول. فالعلة في علم الأصول هي وجه الشبه عند علماء القسمان العربي، فكما يمتنع التشبيه لغة من غير وجه شبه، كذلك يمتنع القياس من غير عفة. والأذكار المحددة وقتاً أو عدداً ليس لأحد في الدنيا أن يقيس عليها، لعدم ظهور العلة بمظهرها المعبر. ومن أجل هذا ذهب السادة الحنفية، وهم أعلام في القياس إلى امتناع دخول القياس في المقدرات وما شابهها لجزمهم بعدم إمكان ظهور العفة. ونحن<sup>(1)</sup> والشافعية وإن خالفناهم في الدعوى الإجمالية وجوزنا دخول القياس في المقدرات فإننا لا نجوز قياساً لم تظهر عفته، فالخلاف بيننا وبينهم في إمكان استخراج العلة فيها وعدم إمكانها، فنحن نجوز وهم يأبون. والأذكار المحددة شرعاً وقتاً أو عدداً، إذا جئت تتفهم العلة فيها وفيما رتب عليها من المزايا كانت السماء أقرب إليك مسلماً من فهم العفة فيها. ووجه امتناع إدراك العفة أن الشارع إذا شرع عبادة مطلقة الموقت أو العدد رتب على فعلها جزاء يحصل لفاعله بحصول الفعل المطلوب في أي زمان لم ينه الشرع عن إيتاء العبادة فيه. فإن جاء دليل آخر من رسول الله يقتضي التقييد بالوقت أو العدد، رتب على المقيد بالوقت أو العدد حكماً آخرًا ومزية أخرى لا توجد مع الفعل المطلق عن التقييد الزمني أو العددي. فإذا عرضت الوقت أو العدد على المزية أو الحكم الفذين يختص بهما المقيد لم تجد مناسبة مدركة لنا نجعلها عفة لإلحاق غير المنصوص عليه

<sup>(1)</sup> المالكية.

بالمنصوص عليه، والقياس لا يكون إلا بعفة، والعلة في المقدر الوقتي أو العددي غير مفهومة لنا. ولا بد من ضرب مثال لهذه القاعدة الأصولية تفضح جهالات الجاهلين الذين ظهروا فينا لطرده العلم من الأمة الجزائية:

صوم النفل طلبه منا الشارع طلالقاً عن الوقت المعين ورتب عليه ثوابا يحصل للصائمين في كل وقت غير منتهي عنه. ثم جاء صوم يوم عرفة مقيدا بالتاسع من ذي الحجة، ورتب عنه الشرع مزية لا توجد مع الصوم في غير يوم عرفة، تلك المزية هي تكفير سنة ماضية<sup>(1)</sup> وسنة مقبلة<sup>(1)</sup>. فالمناسبة بين تكفير ذنوب سنتين ماضيه وسنة مقبلة وبين اليوم التاسع من ذي الحجة غير مفهومة لنا. فمن حدثته نفسه بالقياس في المحدد فقد أراد أن يبعث بالملة الإسلامية. ولعل (الناصر معروف) يطلب مني مثالا يخص الأذكار وجري فيها وتنطبق عليها القاعدة المارة، فإن طلب هذا مني أقدم له ما يلقيه<sup>(2)</sup> حجرا.

الأذكار التي هي محور النزاع جاء طلبها مطلقا عن الوقت والعدد ورتب الشارع على فعلها ثوابا وأعطاهها حكما ندبيا خفيفا يحصل الثواب بفعلها في أي وقت ويؤدي المندوب بأي عدد، ثم جاءت أذكارا شرعية مقيدة بالوقت أو العدد ورتب الشارع على هذه المقيدات مزايا وخواص لا توجد في المطلقات، مثلا سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين جاءت مقيدة بهذا العدد والوقت ورتب عليها الشارع مزية لا توجد مع الأذكار المطلقة عن الوقت والعدد حتى إنه جعلها تفوق غيرها من الأذكار وصاحبها لا يلحقه إلا من فعل فعله<sup>(3)</sup>. فهذا الذكر المعين والعدد المعين والوقت المعين لم تظهر المناسبة بينهما وبين هذا الفضل العظيم والثواب الجزيل المرتب عن المذكورات، فمن حام حول قياس كقياسك يا (ناصر

<sup>(1)</sup> انظر صحيح مسلم حديث رقم 1162.

<sup>(2)</sup> القمه حجرا: أسكته.

<sup>(3)</sup> انظر صحيح مسلم 4 / 2071.



من الفضائل والمزايا في بقية الملل والنحل. وهذه نتفة صغيرة أصولية قدمناها لأهل العلم لا لأهل الجهل، ليدركوا بها قيمة (الناصر معروف)- وقيمة كل امرئ ما يحسن- العلمية. وظني أن ما بناه (الناصر معروف) من الأوهام في مقالاته قد تداعى بهذه المعاول التي نزلنا بها تلك الخيالات التي يظنها، لما وسمتها جريدة البلاغ، بأنها حكمة وفصل خطاب كان (الناصر معروف) نبي الله داود عليه السلام. هان أراد الهادي المهتدي أن يرى سخافات (الناصر معروف) فليراجع مقاله الثالث الذي خصه لإعطاء العهود فإنه يدعي أن تبليغ رسول الله، صلى الله عليه وسلم للأذكار إعطاء العهود الطرقية ولست أدري لم لم يدع (الناصر معروف) أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صلوا كما رأيتموني أصلي)) إعطاء للعهود في فرائض الصلاة وسننها وما يلحقها. وقوله: ((خذوا عني مناسككم)) إعطاء العهود في مناسك الحج. ولولا ما أصبنا به من نكبات الجهل في أمتنا الجزائرية ما أقمت وزنا لكلام جريدة البلاغ وكتابها، ولو جمعوا جموعهم في صعيد واحد ما كونوا عالما من خصومهم. وفي أقلام أصحاب جريدة البلاغ عبرة علمية عظيمة، تلك العبرة أن قوانين العلم من عهد أرسطاطاليس وأفلاطون أن الدعوى المتنازع فيها لا تثبت إلا بأمرين:

الأول: إبطال دليل الخصم.

والثاني: سلامة دليل المبطل من القدح.

هكذا قال العلم قبل ظهور (الناصر معروف) وأمثاله. أما الآن فقد تجددت مناهج العلم كما تجددت أساليب التصوف وصر (الناصر معروف) لا يبطل أدلة خصمه ولا يقيم دليلاً على دعواه ومع هذه المهزلة يزعم أنه يرد علي. ولعلك أيها القارئ العالم بدلالة الألفاظ فهمت سر قولي أنفا والناصر معروف يريد من الباطلين حقاً.

وقبل أن أضع القلم ألقى كلمة في أذن (الناصر معروف) وجماعته هذه الكلمة هي أنني أنصح لهم بأن يريحوا

أنفسهم ولا يكلفونا بالرد عليهم مرة أخرى فإن أعادوا إلى  
تكثير الجهل في هذه الأمة التي لعبوا فيها لعباً لم يحك  
التاريخ مثله فإننا أقوياء في الحق نسير على مشكاة  
الشريعة المعصومة لا نعجز عن الدفاع عن حومة السنة.

# الفهارس

- فهرس الآيات
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الموضوعات.



## فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة
فأذكروني أذكركم. [البقرة آية 152].....	
اليوم أكلمت لكم دينكم. [المائدة آية 3].....	
ولا تقف ما ليس لك به علم. [الإسراء آية 36].....	
يسبحون الليل والنهار. [الأنبياء آية 20].....	
فليحذر الذين يخالفون عن أمره. [النور آية 63].....	
ولذكر الله أكبر. [العنكبوت آية 143].....	
فلولا أنه كان من المسبحين. [الصفوات آية 143].....	
ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان. [الحشر آية 10].....	

## فهرس الأحادس

### الحدس الصفاة

- .....((أربع من كنّ فله كان منافقا خالصاً))  
.....((بدأ الدين غربياً وسعود غربياً))  
.....((تركتم على البضاء ليلها كنهاها))  
.....((خذوا عني مناسككم))  
.....((صلوا كما رأيتموني أصلي))  
.....((الطهور شطر الإيمان))  
.....((كل المسلم على المسلم حرام))  
.....((كلمتان خفيفتان على اللسان))  
.....((مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه))  
.....((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))  
.....((من غشنا فليس منا))

## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة المعنى	.....
ترجمة الشيخ العربي التبسي	.....
كلمات منيرة للشيخ العربي التبسي	.....
بدعة الطرائق في الإسلام	.....
المقدمة	.....
التمهيد	.....
بدعة تحديد الأذكار لأتباعهم	.....
بدعة إعطائهم العهود للأتباع	.....
بدعة تصديهم للدعوات	.....
ملحق: ((إن كنت حاملاً فلدي غلاماً))	.....
الفهارس	.....
فهرس الآيات	.....
فهرس الأحاديث	.....